

الإحرام ودخول مكة تحليل الولي طفله الصغير إذا شق عليه الحج

السؤال: الطفل إذا كان مميّزاً فأحرم بإذن وليّه، ثم شق عليهم إكمال الحج له، هل لوليّه أن يحلّه؟

الجواب: ليس له ذلك؛ لأن من دخل في النسك لزمه إتمامه **{وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ}** [البقرة: 196]، فلا يجوز له أن يحلّه، ولو حلّه ونزع إحرامه فإنه لا يزال محرماً سواء كان كبيراً أو صغيراً.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والأربعون بعد المائة 11/9/1434هـ